

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

19953 - إذا قام أحدكم إلى الصلاة أقبل ا □ تعالى عليه بوجهه فلا يتنخمّن أحدكم في قبلته
ولا عن يمينه .
(حل عن ابن عمر)